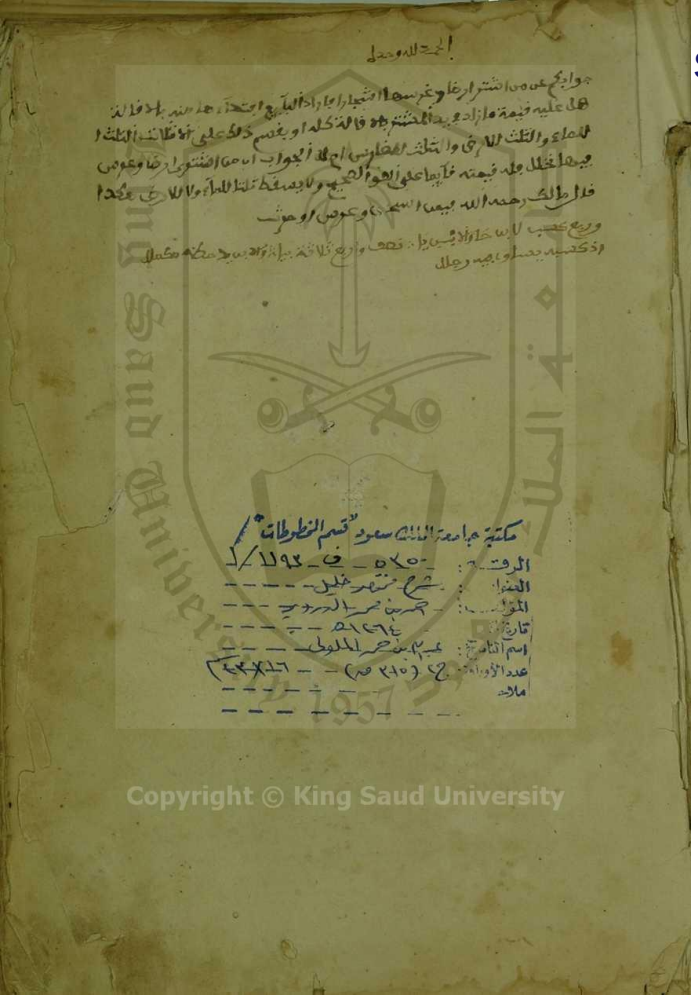

الحمد لله وحده

جوابكم عن من اشترى ارضا وغرسها اشجارا ثم اذا البايع احتجد ها سنه بلا فالة
هل عليه قيمة ما زاد جويد المشتري به فالة كله او يقسم ذلك على الاثلاث الثلث
للماء والثلث للارض والثلث للمغارس احلنا الجواب ان من اشترى ارضا وغرس
فيها نخلا وله قيمته قايما على الفوم الصحيح ولا يسقط ثلثا للماء ولا للارض عند ا
قال مالك رحمه الله بيمن السيم و عوض او حرث

وربع بحسب لابن خالد الانسين ... نصف وربع ثلاثة بيات والابيه حظه مكمل
وذكسيه يحسابه بجه رجال

مكتبة جامعة الملك سعود "قسم المخطوطات"
الرقم : ٥٢٥ _ ف _ ١١٩٢ /٤
العنوان : شرح مختصر خليل
المؤلف : احمد بن محمد الدردير
تاريخ النسخ : ١٢٦٤ هـ
اسم الناسخ : عبد الله بن محمد الملوطي
عدد الأوراق : ٢٠٥ ق (٢٠٥ ص) ٢٦×٢٢ سم
ملاحظات :

Copyright © King Saud University